

[7432-2082] حكم استعمال العطور المشتمة على نسبة من

الكحول - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

يقول وإذا كانت نجسة فالكحول الموجودة في بعض العطور هل يحرم استعمالها ولا تصح صلاته في الثوب المعطر بهذه العطور

إذا حللت ووجد أن فيها شيء من الخمر فهي نجسة - 00:00:00

أما مجرد الأشاعات والشركات التي يشيع بعضها على بعض يشوش بعضها على بعض هذا ما يقبل فيختبر فإذا ثبت أن فيه كحول فإنه

يمنع ويتلف وإذا لم يثبت فالأصل الإباحة والحمد لله. نعم - 00:00:16